ان بعض الافراد فر وهذا يخالف في حكم الساب ويقول باستتابته
كمذهب الشافعي فلقوله بالاستتابة في حزم وجه وان كان خلاف
المذهب وان وافق علي ان الساب لا تقبل توبته فمشكل او اي
وقتل بلا قبول توبة ان كذبه اي نسب الكذب لسيدنا محمد صلى
الله عليه وسلم سواء اسر ذلك او اعلن به او اي وقتل بلا قبول
توبة ان تنبا بفتحات مع شد البا الموحدة اي ادعى النبوة
لنفسه مسرا او معلنا قال الذي اختاره ان موضوع في قول
او تنبا وفي قوله او اعلن بتكذيبه وفي قوله او هزم القتل
بلا استتابة لانه من السب قال الرماصي قوله او اعلن بتكذيبه
او تنبا اشار بذلك لقول عياض الوجه الثالث ان يقصد الى تكذيبه
فيما قاله او اتى به او ينفي نبوته او رسالته او وجوده او يكفر به
فهذا كافر باجماع الصحابة وهو ظاهر لان هذا التكذيب وليس
بتنقيص واذا اعدم التصديق بما علم من الدين ضرورة كفر الا انه
قد يؤدي للتكذيب فاجرى التصريح به وقال عياض في مسئلة
التنبي لا خلاف في تكفير مدعي الرسالة وتقبل توبته على المشهور
ونقل في موضع اخر عن ابن القاسم وسحنون فيمن تنبا وزعم
انه يوحى اليه انه يستتاب كالمرتد فقول ابن مرزوق وعندي
ان تحمل هذه المسائل اي المشار اليها بقوله واستتيب الى قوله
على الاظهر من باب السب فيقتل بلا استتابة ولم يظهر لي وجه
اخراج هذه المسائل من مسائل السب اهـ ظاهر في مسئلة عدم
كما سناه وغير ظاهر في الاخيرتين اهـ وتبعه العدوي قائلا حاصل
ما افاده نقل محشي تت ان الصواب في مسئلتي او اعلن بتكذيبه
او تنبا الاستتابة كما قال المصنف لانهما ليسا من باب التنقيص
لانه انما يكون مع الاعتراف بالرسالة وما هذين لم يعترفا بها او اي
وقتل ولو تاب ان قال لا صلى الله عليه اي النبي صلى الله عليه
وسلم

شب
كان

لأحمد الهلالي في المجلس [illegible] في نفسه قال [illegible] ان الرسالة [illegible]

وسلم قولا واحدا كذا النص قاله العدوي او قال لا صلى الله على
من صلى عليه عليه الصلاة والسلام فيقتل ولو تاب لانه سب
الملائكة الذين يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم وفضل لا يقتل
لان انما سب الناس ومحلهما اذا قال ما ذكر حال غضبه والا قتل بلا
خلاف او قال جميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي صلى الله
عليه وسلم فيقتل بلا قبول توبة على اظهر ما في الاصل وقيل يعزر
فقط قال في الشفا ونزلت مسئلة استفتى فيها بعض قضاتها الاندلس
شيخنا القاضي ابا محمد بن منصور رحمه الله تعالى في رجل
تنقصه اخر بشيء فقال له انما تريد تنقيصي بقولك وانا بشر
وجميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي صلى الله عليه وسلم فافتاه
باطالة سجنه وايجاع ادبه اذ لم يقصد السب وكان بعض الفقهاء
افتى بقتله ممن قال بقتله راى ان هذا اخبار صدر منه وفيه نسبة
النقص لمن لا يليق به من وجهين من عموم جميع البشر مع دخول
الانبياء فيهم ومما صرح به في الشفا من قوله حتى النبي صلى الله عليه
وسلم ومن قال بعدم قتله راى احتماله للاخبار عمن قاله من الكفار
كال بحضهم ومع هذا الاحتمال بعد قال الشارح والقول بالقتل اظهر
افاده تت قال العدوي اي فهو المعتمد او قال عصى ادم صلى
الله عليه وسلم في غير تلاوة القران ورواية الحديث فيقتل بلا
قبول توبة والوارد فيه مؤول بانه عصيان يعلمه الله لا كعصياننا
نظير تاويل الوجه الوارد فيه منسوبا لله تعالى بانه وجه يعلمه
الله لا كوجهنا وهذا التاويل الاجمالي للسلف رضي الله عنهم
وهو اسلم من تاويل الخلف التفصيلي قال البرزلي في نوازله
ورايت في بعض الفتاوى عن البرجيني فيمن قال ان
ادم عصى ربه فقتل فان قال قال ذلك في القران يقال الله تعالى
يفعل ما يشاء مع عباده قال البرزلي فتمثيل النجاة لم ولما

لس
نا

Copyright King Saud University